



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٣ م

بشأن قبول طلبات مقدمة من بعض المؤسسات الصحفية و الوسائل الإعلامية و المواقع الالكترونية للقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات و الاستفتاءات

رئيس الهيئة :

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته ؛
- و على القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات و تعديلاته ؛
- و على قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء قاعدة بيانات قيد المؤسسات الصحفية و الوسائل الإعلامية و المواقع الالكترونية لتغطية الانتخابات و الاستفتاءات ؛
- و على الطلبات المقدمة للقيد و تجديد القيد بقاعدة بيانات التغطية الإعلامية للانتخابات و الاستفتاءات؛
- و على كتابى رئيس المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام رقمى ١٩٨ ، ١٩٩ المؤرخين فى ٢٧/٩/٢٠٢٣ ؛
- و على موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٩/١٠/٢٠٢٣ .

قرار

((المادة الأولى))

يقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات و الاستفتاءات الجهات الآتية :-

أولاً :- المؤسسات الصحفية

- جريدة و موقع المستقبل العربى و التنمية

ثانياً :- المواقع الالكترونية

- موقع مصر تايمز الإخبارى

ثالثاً :- مجموعة عمل المركز الصحفى للمراسلين الاجانب التابع للهيئة العامة للاستعلامات

((المادة الثانية))

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، و على الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى : ١٠ / ١٠ / ٢٠٢٣ م

احمد

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

حازم بدوى

القاضي /

((حازم بدوى))

نائب رئيس محكمة النقض